



الإدارة العامة للمكتبات

"اللائحة الداخلية المعدلة لمكتبات جامعة المنصورة"



- (الباب الأول) -


• القواعد العامة لمكتبات الجامعة :-

مادة (١) بعد	مادة (١) قبل
<p>- تتكون مكتبات الجامعة من المكتبة المركزية و مكتبات الكليات و المعاهد و المستشفيات و المراكز التابعة للجامعة و تعتبر المكتبة المركزية وحدة من وحدات الجامعة و يجوز أن تتشتت مكتبات نوعية بناء على اقتراح مجالس الوحدات الفرعية و موافقة لجنة المكتبات الجامعية</p>	<p>- تتكون مكتبات الجامعة من المكتبة المركزية و مكتبات الكليات و المعاهد و المراكز التابعة للجامعة و تعتبر المكتبة المركزية وحدة من وحدات الجامعة و يجوز أن تتشتت بالجامعة مكتبات نوعية بناء على اقتراح مجالس الوحدات الفرعية و موافقة لجنة المكتبات الجامعية</p>
مادة (٢) بعد	مادة (٢) قبل
<p>- تعمل مكتبات الجامعة بصفة رئيسية على تيسير الانتفاع بمقنناتها لأعضاء هيئة التدريس و معاونيه و الطلاب و الباحثين و المؤسسات العلمية الأخرى و تتعاون ثقافيا مع المؤسسات الجامعية و البحثية في الداخل والخارج .</p> <p>بيانات لست مؤسسات وأماكن الزيارات</p>	<p>- تعمل مكتبات الجامعة بصفة رئيسية على تيسير الانتفاع بمقنناتها لأعضاء هيئة التدريس و المدرسين المساعدين و المعيدين و الطلاب و الباحثين و الهيئات العلمية و تتعاون ثقافيا مع الهيئات الجامعية و العلمية في مجالاتها</p>
مادة (٣) بعد	مادة (٣) قبل
<p>- تتكون محتويات المكتبات الجامعية من الكتب والموسوعات والقاميس و المخطوطات والرسائل الجامعية والدوريات العلمية والنشرات العلمية سواء كانت مطبوعة أو الكترونية ، و الموسوعات السمعبصرية مثل الأفلام و الشرائط وغيرها .</p> <p>اللذين</p>	<p>- تتكون مجموعات المكتبات الجامعية من الكتب و المخطوطات و الدوريات و السجلات الفكرية مثل الأفلام و الشرائط و الدوريات و غيرها</p>
مادة (٤) بعد	مادة (٤) قبل
<p>- يتولى رئيس لجنة المكتبات دعوة الأعضاء للجتماع بصفة دورية شهرياً بحد أقصى سرت على النقل شهرياً</p>	<p>- يتولى رئيس اللجنة دعوة الأعضاء للجتماع بصفة دورية مرة على الأقل كل شهرين</p>
مادة (٥) بعد	مادة (٥) قبل
<p>- تختص لجنة المكتبات بما يأتي :-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- وضع خطة سنوية لمكتبات الجامعة. ٢- وضع سياسة للنهوض بمكتبات الجامعة و خدماتها و تدعيمها بما يخدم متطلبات البحث العلمي ٣- اقتراح مشروع الميزانية السنوية بمكتبات الجامعة ٤- تقديم تقرير سنوي عن اعتماد اللجنة و مقرراتها بمكتبات الجامعة ٥- إقرار النظم الإدارية الداخلية و الأساليب الفنية للعمل بمكتبات الجامعة ٦- توزيع الإعتمادات التي تقرر بالميزانية على مكتبات الجامعة و الوحدات التابعة لها و يعتمد رئيس الجامعة قرارات الجامعة ٧- تشكيل لجان فرعية تتبع عنها لدراسة موضوعات ذات أهمية تتعلق بشئون المكتبات ٨- تنظيم معارض الكتب والأشراف عليها بهدف التوعية 	<p>- تختص اللجنة بما يأتي :-</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- وضع سياسة للنهوض بمكتبات الجامعة و خدماتها و تدعيمها بما يخدم متطلبات البحث العلمي ٢- اقتراح مشروع الميزانية السنوية بمكتبات الجامعة ٣- تقديم تقرير سنوي عن اعتماد اللجنة و مقرراتها بمكتبات الجامعة ٤- إقرار النظم الإدارية الداخلية و الأساليب الفنية للعمل بمكتبات الجامعة ٥- توزيع الإعتمادات التي تقرر بالميزانية على مكتبات الجامعة و الوحدات التابعة لها و يعتمد رئيس الجامعة قرارات الجامعة

بعد موافقة
الجامعة
الى
الى
قبيله

- ٩- قبول الهدايا والتبرعات العينية والمالية التي تقدم للمكتبات
٩- أية مهام تسند إليها من السلطات المختصة . أو مجلس الجامعة قبل قبولها

مادة (٦) بـ	مادة (٦) قبل
<ul style="list-style-type: none">- تكون الإدارة العامة للمكتبات الجامعية من المدير العام للمكتبات ومديرى الإدارات المتخصصة بها (المكتبة المركزية - التبادل والاهداء - المكتبة الرقمية - الموزانة) و تختص الإدارة العامة للمكتبات بصفة أساسية بما يأتي :-<ul style="list-style-type: none">١- الإشراف الفني على المكتبة المركزية و مكتبات الكليات و المعاهد و المراكز و المستشفيات و المكتبات الرقمية بالجامعة و التنسيق بينهما .٢- تدريب العاملين بمكتبات الجامعة٣- ترشيح أمناء المكتبات بكليات الجامعة٤- المراجعة الفنية على مكتبات الجامعة و رفع التقارير الخاصة بذلك إلى السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحث لاعتمادها.٥- اعتماد التقارير السنوية الخاصة بالعاملين بالمكتبة المركزية٦- تحقيق الانتفاع بالمراجع و الدوريات الزائدة عن حاجة بعض الكليات لحركتها للاستفادة بها في الكليات التي تحتاج إليها بعد موافقة الكليات المتخصصة تبادل و إهداه المطبوعات و الدوريات العلمية التي تصدرها الجامعة مع المكتبات و الهيئات العلمية داخل ج.م.ع . و خارجها٨- القيام بشراء الدوريات العلمية اللازمة لمكتبات الجامعة٩- إعداد خطة لتطوير المكتبات الجامعية١٠- تنفيذ قرارات لجنة المكتبات الجامعية١١- تقديم الاقتراحات لجنة المكتبات الجامعية	<ul style="list-style-type: none">- تكون الإدارة العامة للمكتبات الجامعية من المدير العام للمكتبات و الإدارات المتخصصة بها و تختص الإدارة العامة للمكتبات بصفة أساسية بما يأتي :-<ul style="list-style-type: none">١- الإشراف الفني على المكتبة المركزية و مكتبات الكليات و المعاهد و المراكز بالجامعة و التنسيق بينهما .٢- تنظيم تدريب العاملين بمكتبات الجامعة٣- التفتيش الفني على مكتبات الجامعة و رفع التقارير الخاصة بذلك إلى السيد الأستاذ الدكتور نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا و البحث لاعتمادها.٤- اعتماد التقارير السنوية الخاصة بالعاملين بالمكتبة المركزية٥- التحقيق من صحة عمليات الجرد السنوي في مكتبات الجامعة من خلال مشاركة مندوب من الإدارة العامة للمكتبات٧- تحقيق الانتفاع بالمراجع و الدوريات الزائدة عن حاجة بعض الكليات لحركتها للاستفادة بها في الكليات التي تحتاج إليها بعد موافقة الكليات المتخصصة تبادل و إهداه المطبوعات و الدوريات العلمية التي تصدرها الجامعة مع المكتبات و الهيئات العلمية داخل ج.م.ع . و خارجها٩- القيام بشراء الدوريات العلمية اللازمة لمكتبات الجامعة



الباب الثاني

مكتبة الكلية

مادة (٧) بـ	مادة (٧) قـ
- تتكون مكتبة الكلية من (مكتبة طلاب البكالوريوس – مكتبة الرؤاسات العليا – مكتبة الأقسام العلمية – المكتبة الرقمية – قاعات الاطلاع – المكتب الإداري) .	- تتكون مكتبة الكلية من المكتبة الرئيسية وقاعات الاطلاع التي يصدر بتحديدها و تأسيس كل منها قرار من مجلس الكلية و تعتبر مكتبة الكلية وحدة من وحدات الكلية

<p>مادة (٩) بـ</p> <p>- تعمل المكتبة على تيسير الاطلاع والانتفاع بمقنناتها بشكلها الورقي製作 الاكتروني لكل من يهمه أمر البحث العلمي و الدراسة .</p>	<p>مادة (٩) قـ</p> <p>- تعمل المكتبة على تيسير الانتفاع بمقنناتها لكل من يهمه أمر البحث العلمي و الدراسة سواء من أسرة الكلية أو الجامعة أو من مراكز البحث العلمي التي تتحقق أهداف الجامعة في التعليم و البحث .</p>
--	---

لجنة مكتبة الكلية :-

مادة (١٠) بـ	مادة (١٠) قـ
يشكل مجلس الكلية في بداية كل عام جامعي لجنة المكتبة على النحو التالي :	- يشكل مجلس الكلية في بداية كل عام جامعي لجنة المكتبة على النحو التالي :
١- وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث رئيساً	١- وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث رئيساً
٢- ممثل أقسام الكلية المختلفة و بحد أقصى ٤ أعضاء	٢- ممثل أقسام الكلية المختلفة و بحد أقصى ٤ أعضاء
٣- مدير المكتبة أميناً	٣- مدير المكتبة أميناً
- يرشح مجلس الكلية من يمثل الكلية بلجنة المكتبات الجامعية من بين أعضاء هيئة التدريس أوأعضاء اللجنة	- يرشح مجلس الكلية من يمثل الكلية بلجنة المكتبات الجامعية من بين أعضاء هيئة التدريس أوأعضاء اللجنة
- يجوز لرئيس اللجنة دعوة من يراه لحضور اجتماع اللجنة لأمر يتعلق بأعمال المكتبة دون أن يشارك في اتخاذ القرار	- يجوز لرئيس اللجنة دعوة من يراه لحضور اجتماع اللجنة لأمر يتعلق بأعمال المكتبة دون أن يشارك في اتخاذ القرار

مادة (١١) قبـل	مادة (١١) بعـد
<p>- يتولى رئيس لجنة المكتبة بالكلية دعوة أعضاء اللجنة للجتماع بصفة دورية مرة كل شهرين على الأقل و تختص اللجنة بما يلى :</p> <ul style="list-style-type: none"> • وضع خطة ونظام العمل بالمكتبة • النظر في مقتراحات الأقسام بشأن تزويد المكتبة بالكتب و الدوريات و التقنيات الحديثة و التنسيق بين مطالب الأقسام المختلفة • الإشراف على حسن سير العمل بالمكتبة • الإشراف على ما تصدره المكتبة من نشرات علمية أو مطبوعات أخرى • الإشراف على حسن سير العمل بالمكتبة • الإشراف على ما تصدره المكتبة من نشرات علمية أو مطبوعات أخرى ، 	<p>- يتولى رئيس لجنة المكتبة بالكلية دعوة أعضاء اللجنة للجتماع بصفة دورية مرة كل شهر و تختص اللجنة بما يلى :</p> <ol style="list-style-type: none"> أ- النظر في مقتراحات الأقسام بشأن تزويد المكتبة بالكتب و الدوريات و التقنيات الحديثة و التنسيق بين مطالب الأقسام المختلفة ب- الإشراف على حسن سير العمل بالمكتبة ج- الإشراف على ما تصدره المكتبة من نشرات علمية أو مطبوعات أخرى د- النظر في نتائج جرد المكتبة و فحص ما يقترح إسقاطه من مقترنات نتيجة فقد أو التلف و التصرف في الكتب غير



<ul style="list-style-type: none"> • النظر في التقارير الشهرية ونتائج جرد المكتبة وفحص ما يقترح إسقاطه من مقتنيات نتيجة الفقد أو التلف والتصرف في الكتب غير المتداولة أو المتقادمة • النظر في تبادل و إهداء مطبوعات الكلية مع المكتبات والهيئات العلمية الأخرى • اقتراح مشروع الموازنة السنوية للمكتبة 	<p>المتداولة</p> <p>هـ النظر في تبادل و إهداء مطبوعات الكلية مع المكتبات والهيئات العلمية الأخرى</p> <p>وـ اقتراح مشروع الميزانية السنوية للمكتبة</p>
---	--


مادة (١٢) بعد	مادة (١٢) قبل
<p>مهام و اختصاصات العاملين بالمكتبة</p> <ul style="list-style-type: none"> أـ مدير المكتبة : يكون للمكتبة مدير حاصل على مؤهل عال في علوم المكتبات من ذوى الخبرة في العمل بالمكتبات و المعلومات أو من في مستوى و يخضع للإشراف المباشر للسيد أ/د / وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا و البحث و يقوم على وجه الخصوص بالمهام التالية : ١- إدارة المكتبة و العاملين بها و الإشراف على حسن انتظام العمل بها ٢- تنفيذ السياسات و اللوائح و التعليمات الخاصة بالمكتبة التي تضعها لجنة المكتبة أو السلطة المختصة و اللجان الفرعية المعنية ٣- إقتراح و وضع و تنفيذ النظم الكفيلة بحسن أداء الأعمال و الخدمات المكتبية و مراجعتها ٤- العمل على تيسير تكامل إمكانات المكتبة الفنية و خدماتها و توفير احتياجات رواد المكتبة و خدمتهم ٥- حضور اجتماعات لجان المكتبة و تنفيذ قراراتها و رفع تقارير المتابعة ٦- تنفيذ مواد هذه اللائحة . ٧- اعداد تقرير سنوي عن حالة المكتبة و أعمالها و مدى تقدمها و عقباتها ٨- إرسال الإحصاءات الشهرية إلى الإدارة العامة للمكتبات ٩- مدير المكتبة مسؤول عن جميع الأعمال الموجدة بالمكتبة عهدة المكتبة بالتعاون مع جميع العاملين بها <p>بـ/ تتمثل مسؤوليات أمين المكتبة في التالي:-</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- أمين المكتبة مسؤول عن عهدة المكتبة بالتضامن مع جميع العاملين بها ٢- تجميع المقترفات الخاصة بموضوعات و عنوانين الكتب الجديدة التي يرى تزويد المكتبة بها لعرضها على مدير المكتبة و لجنة المكتبة ٣- ترتيب كتب المكتبة على الأرفف حسب موضوعاتها لتيسير مهمة الباحثين ٤- إنشاء الفهرسات اللازمة لحسن سير العمل بالمكتبة و مداومة صيانتها ٥- مراجعة أوامر التوريد و مواقف الشراء على الفواتير و الكتب و تسجيلها في السجلات الرسمية ٦- حفظ الدفاتر الآتية <p>جـ/ دفاتر المترددين بـ/ دفاتر رصد الدوريات</p> <p>جـ/ دفتر رصد الكتب</p>	<ul style="list-style-type: none"> أـ مدیر للمکتبة يكون للمکتبة مدیر حاصل على مؤهل عالی فی علوم المکتبات من ذوی الخبرة فی العمل بالمکتبات و المعلومات او من فی مستوى و يخضع للإشراف المباشر للسيد أ/د / وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا و البحث و يقوم على وجه الخصوص بالمهام التالية : ١- إدارة المکتبة و العاملين بها و الإشراف على حسن انتظام العمل باقسام و فروع المکتبة ٢- تنفيذ السياسات و اللوائح و التعليمات الخاصة بالمکتبة التي تضعها لجنة المکتبة او السلطات و اللجان المعنية ٣- اقتراح و وضع و تنفيذ النظم الكفيلة بحسن أداء الأعمال و الخدمات و مراجعتها ٤- العمل على تيسير تكامل إمكانات المکتبة الفنية و خدماتها و توفير احتياجات رواد المکتبة و خدماتهم ٥- حضور لجان المکتبة و تنفيذ قراراتها و متابعتها ٦- تنفيذ مواد هذه اللائحة و تعديلاتها ٧- تقرير سنوي عن حالة المکتبة و أعمالها و مدى تقدمها و عقباتها ٨- إرسال الإحصاءات الشهرية إلى الإدارة العامة للمکتبات ٩- مدير المکتبة مسؤول عن عهدة المکتبة بالتعاون مع جميع العاملين بها <p>بـ/ أمین المکتبة و يكون اختصاصاته هي :</p> <ul style="list-style-type: none"> ١- أمین المکتبة مسؤول عن عهدة المکتبة بالتضامن مع جميع العاملين بها ٢- إعداد المقترفات الخاصة بموضوعات و عنوانين الكتب الجديدة التي يرى تزويد المکتبة بها لعرضها على مدير المکتبة و لجنة المکتبة ٣- ترتيب كتب المکتبة على الأرفف حسب موضوعاتها لتيسير مهمة الباحثين ٤- إنشاء الفهرسات اللازمة لحسن سير العمل بالمکتبة و مداومة صيانتها ٥- مراجعة أوامر التوريد و مواقف الشراء على الفواتير و الكتب و تسجيلها في السجلات الرسمية ٦- حفظ الدفاتر الآتية <p>جـ/ دفاتر المترددين بـ/ دفاتر رصد الدوريات</p> <p>جـ/ دفتر رصد الكتب</p>

<p>د/ دفتر رصد الرسائل العلمية</p> <p>ز/ الإعارة الخارجية و/ الإحصاء الشهري</p> <p>هـ/ دفاتر رصد الأشرطة و الميكروفيش وغيرها</p> <p><u>٧- حل محل مدير المكتبة و تنقل إليه اختصاصاته في حالة غياب الأخير</u></p> <p>جـ- السكرتارية الفنية</p> <p>و تختص بأعمال لجان المكتبة و الإحصاء و الآلة الكاتبة و الطبع و التصوير و ما تكلف به من أعمال من قبل مدير المكتبة</p> <p>دـ- إدارة التزويد</p> <p>و تختص بأعمال التزويد المحلي و الأجنبي و الشراء و أعمال التبادل و الإهداء و ما يتصل بها من أعمال و الأعمال المالية و الإدارية</p> <p>هـ- إدارة الفهرسة</p> <p>و تختص بفهرسة و تصنيف أوعية المعلومات و ما يتعلق بها من عمليات الإعداد البليوجرافى</p> <p>و- إدارة خدمات المستفيدين</p> <p>و تختص بالإرشاد المباشر للمستفيدين حصولهم على احتياجاتهم من أوعية المعلومات و تغذية إدارة التزويد باحتياجاتهم المستفيدين من الأوعية غير المتوفرة بالمكتبة لتداركها و تشمل أنشطة الاطلاع الداخلي</p> <p>(كتب - دوريات - رسائل علمية - مراجع - قاعات المواد السمعية و البصرية) كما تشمل الإعارة الخارجية و حفظ الكتب</p>	<p>د/ دفتر رصد الرسائل العلمية</p> <p>ز/ الإعارة الخارجية و/ الإحصاء الشهري</p> <p>هـ/ دفاتر رصد الأشرطة و الأفلام و الميكروفيش وغيرها</p> <p><u>٧- حل محل مدير المكتبة و تنقل إليه اختصاصاته في حالة غياب الأخير</u></p> <p>جـ- السكرتارية الفنية</p> <p>و تختص بأعمال لجان المكتبة و الإحصاء و الآلة الكاتبة و الطبع و التصوير و ما تكلف به من أعمال من قبل مدير المكتبة</p> <p>دـ- إدارة التزويد</p> <p>و تختص بأعمال التزويد المحلي و الأجنبي و الشراء و أعمال التبادل و الإهداء و ما يتصل بها من أعمال و الأعمال المالية و الإدارية</p> <p>هـ- إدارة الفهرسة</p> <p>و تختص بفهرسة و تصنيف أوعية المعلومات و ما يتعلق بها من عمليات الإعداد البليوجرافى</p> <p>و- إدارة خدمات المستفيدين</p> <p>و تختص بالإرشاد المباشر للمستفيدين حصولهم على احتياجاتهم من أوعية المعلومات و تغذية إدارة التزويد باحتياجاتهم المستفيدين من الأوعية غير المتوفرة بالمكتبة لتداركها و تشمل أنشطة الاطلاع الداخلي</p> <p>(كتب - دوريات - رسائل علمية - مراجع - قاعات المواد السمعية و البصرية) كما تشمل الإعارة الخارجية و حفظ الكتب</p>
--	--

الباب الثالث

- جرد مقتنيات المكتبة

<p>مادة (١٣) بعد</p> <p>- يتم جرد مقتنيات المكتبة جرداً جزئياً في حالة الجرد السنوي أو المفاجئ كما يتم جردها جرداً كلياً كل خمس سنوات أو عند تسليم عهدة المكتبة إلى أمين جديد</p>	<p>مادة (١٣) قبل</p> <p>- يتم جرد مقتنيات المكتبة جرداً جزئياً في حالة الجرد السنوي أو المفاجئ كما يتم جردها جرداً كلياً كل خمس سنوات أو عند تسليم عهدة المكتبة إلى أمين جديد</p>
<p>مادة (١٤) بعد</p> <p>يتولى عميد الكلية تشكيل لجنة الجرد على أن تضم اللجنة ممثلاً للإدارة العامة للمكتبات</p>	<p>مادة (١٤) قبل</p> <p>- يتولى الأستاذ الدكتور عميد الكلية تشكيل لجنة الجرد على أن تضم اللجنة ممثلاً لإدارة المكتبات</p>
<p>مادة (١٥) بعد</p> <p>يتم جرد المقتنيات بقاعات المطالعة المفتوحة سنوياً خلال شهر يونيو و يوليو أو بعد الانتهاء من امتحانات الفصل الدراسي الثاني كما يتم الجرد الكلى لجميع مقتنيات المكتبة مرة كل خمس سنوات</p> <p>يتم الجرد لمحتويات قاعات المكتبة المفتوحة سنوياً إبان شهر يونيو و يوليو وفيها تجرد المكتبة أو الجزء الذي سيجرد</p>	<p>مادة (١٥) قبل</p> <p>- يتم جرد المقتنيات بقاعات المطالعة المفتوحة سنوياً خلال شهر يونيو و يوليو كما يتم الجرد الكلى لجميع مقتنيات المكتبة مرة كل خمس سنوات</p>



حسبما يراه مدير لجنة المكتبة . كما يتم الجرد الكلى لجميع مقتنيات المكتبة مرة كل خمس سنوات .

مادة (١٦) بعد

تنظر لجنة المكتبات بالموافقة على إسقاط العجز سواء كان فاقداً أو تالفاً و ذلك فيما عدا المراجع و المعاجم و الكتب النادرة التي لا تعار من مقتنيات المكتبة نتيجة للجerd على النحو التالي

- ١- الكتب المقررة على الطلاب أو المساعدة للمقررات الدراسية تكون نسبة الإسقاط السنوي ١% على الأقل بعدها نسبة الفاقد فيها عن نصفها
- ٢- المراجع و المعاجم التي تستخدم بكثرة تكون نسبة الإسقاط نصف % منها على الأقل بعدها نسبة الفاقد عن نصفها
- ٣- الجرد الشامل كل خمس سنوات على أن يعرض تقرير اللجنة على السيد الأستاذ الدكتور وكيل الكلية للدراسات العليا و البحث لاعتماده

مادة (١٦) قبل

تنظر لجنة المكتبات بالموافقة على إسقاط العجز سواء كان فاقداً أو تالفاً و ذلك فيما عدا المراجع و المعاجم و الكتب النادرة التي لا تعارض من مقتنيات المكتبة نتيجة للجerd على النحو التالي

- ١- الكتب المقررة على الطلاب أو المساعدة للمقررات الدراسية تكون نسبة الإسقاط السنوي ١% على الأقل بعدها نسبة الفاقد فيها عن نصفها
- ٢- المراجع و المعاجم التي تستخدم بكثرة تكون نسبة الإسقاط نصف % منها على الأقل بعدها نسبة الفاقد عن نصفها
- ٣- الجرد الشامل كل خمس سنوات على أن يعرض تقرير اللجنة على السيد الأستاذ الدكتور وكيل الكلية للدراسات العليا و البحث لاعتماده

مادة (١٧) بعد

- ترسل نسخة من محاضر الجرد إلى الإدارة العامة للمكتبات

مادة (١٧) قبل

- ترسل نسخة من محاضر الجرد إلى الإدارة العامة للمكتبات

مادة (١٨) بعد

- الكتب و الدوريات و الرسائل المهدأة من هيئات محلية أو أجنبية أو من أفراد و التي تمثل قيمة علمية لمقتنيات المكتبة يتم تسجيلها و إدراجها ضمن عهدة المكتبة و ذلك بعد أن يقيم ثمنها بمعرفة لجنة المكتبات بالكلية

مادة (١٨) قبل


- الكتب و الدوريات و الرسائل المهدأة من هيئات محلية أو أجنبية أو من أفراد و التي تمثل قيمة علمية لمقتنيات المكتبة يتم تسجيلها و إدراجها ضمن عهدة المكتبة و ذلك بعد أن يقيم ثمنها بمعرفة لجنة المكتبات بالكلية

مادة (١٩) بعد

- يتم تسجيل الكتب و الدوريات و الرسائل و فهرستها وفقاً للإجراءات الفنية الآتية :-
- ١- يختتم بختم المكتبة في صفحة العنوان و الصفحة السرية للمكتبة
- ٢- تسجل في سجل القيد و يدون الرقم بالختم
- ٣- تعدد بطاقة الفهرسة الخاصة بالكتب و يلصق الترميز العمودي في صفحة العنوان من الداخل و على كعب الكتاب من الخارج يسجل رقم التصنيف داخل الختم و على الكعب
- ٤- يسجل الكتب و الدوريات و الرسائل على جهاز الحاسوب متضمنا جميع البيانات البليوجرافية

مادة (١٩) قبل

- يتم تسجيل الكتب و الدوريات و فهرستها وفقاً للإجراءات الفنية الآتية :-
- ١- يختتم بختم المكتبة في صفحة العنوان أو الصفحة السرية للمكتبة
- ٢- تسجل في سجل القيد و يدون الرقم بالختم
- ٣- تعدد بطاقة الفهرسة الخاصة بها و يسجل رقم التصنيف داخل الختم و على الكعب
- ٤- يسجل الكتب و الدوريات على جهاز الحاسوب متضمنا جميع البيانات البليوجرافية



الباب الرابع

تعليمات استخدام المكتبة و نظام الاستعارة

مادة (٢٠) قبل	مادة (٢٠) بعد
<p>على المترددين على المكتبة أن يسجلوا أسمائهم و بياناتهم في السجل الخاص بذلك عند موظف الاستقبال ويترك عند دخوله ما يحمله من الكتب و الحقائب في المكان المخصص لذلك عند مدخل المكتبة</p>	<p>يقوم المترددون على المكتبة بتسجيل أسمائهم و بياناتهم في السجل الخاص بذلك عند موظف الاستقبال ويترك عند دخوله ما يحمله من الكتب و الحقائب في المكان المخصص لذلك عند مدخل المكتبة</p>

مادة (٢١) قبل	مادة (٢١) بعد
<p>١- أماكن المكتبة مخصصة للقراءة و الاطلاع على أو عية المعلومات التي يتم الحصول عليها من المكتبة</p> <p>٢- يسمح للأفراد الذين يستخدمون المكتبة بالاطلاع الداخلي في القاعات المخصصة لذلك بالمكتبة كما يسمح لهم بالإعارة الخارجية حسب القواعد المقررة</p> <p>٣- يتم استخدام أو عية المعلومات الموضوعة على الأرفف المفتوحة مباشرة دون طلب و يحظر على رواد المكتبة ارجاعها إلى أماكنها بالأرلف و يتم ذلك بمعرفة أمناء القاعات عند نهاية اليوم</p> <p>٤- أو عية المعلومات غير الموضوعة على الأرفف المفتوحة يمكن الحصول عليها عن طريق طلبها فإذا لم يحضر المستعير لتسليم الكتب المعاشرة فإنها ترد مرة أخرى إلى الأرفف</p> <p>٥- في حالة المخطوطات و الكتب ذات القيمة الخاصة و النادرة أو التي توجد بها قيود على استخدامها الفعلية المستعير توقيع الطلب الخاص بها و يكون مسؤولاً عنها طالما لم يسترد طلبه</p> <p>٦- استلام المستعير للكتاب يجعله مسؤولاً عن سلامته طالما لم يسترد مستند الاستعارة</p> <p>٧- يتلزم الأفراد الذين يستخدمون المكتبة خاضعون للنظام العام للجامعة و على مدير المكتبة أو نائبه حفظ النظام داخل المكتبة و عليه تقديم تقرير عن كافة المخالفات</p> <p>٨- على جميع من لهم حق الاستعارة الخارجية من الكتب التوقيع على تعليمات استخدام المكتبة و تعليمات المكتبة السابقة التي قد تغيرها لجنة المكتبة من وقت لآخر</p> <p>٩- لا يجوز لأى فرد أن يكتب أو يضع علامة على أي مادة خاصة بالمكتبة</p> <p>١٠- غير مسموح بالكلام أو المناقشة أو التصريح واستكمال المحاضرات أو قراءة الصحف وتناول الأطعمة داخل قاعات المكتبة أو مكاتبها</p> <p>١١- غير مسموح بدخول الحقائب و الكتب أو غيرها من المواد المماثلة إلى المكتبة مكرر</p> <p>١٢- التدخين محظوظ بالمكتبة و الهدوء و حسن النظام مطلوب في قاعات الاطلاع للأفراد الذين لهم حق استخدام المكتبة</p>	<p>١- أماكن المكتبة مخصصة للقراءة و الاطلاع على أو عية المعلومات التي يتم الحصول عليها من المكتبة</p> <p>٢- يسمح للأفراد الذين يستخدمون المكتبة بالاطلاع الداخلي في القاعات المخصصة لذلك بالمكتبة كما يسمح لهم بالإعارة الخارجية حسب القواعد المقررة</p> <p>٣- يمكن استخدام الكتب الموضوعة على الأرفف المفتوحة بدون طلبات ولكن محظوظ على رواد المكتبة رد أو عية المعلومات إلى أماكنها بالأرلف و يتم ذلك بمعرفة أمناء القاعات عند نهاية اليوم</p> <p>٤- الكتب غير الموضوعة على الأرفف المفتوحة يمكن الحصول عليها عن طريق طلبها فإذا لم يحضر المستعير لتسليم الكتب المعاشرة فإنها ترد مرة أخرى إلى الأرفف</p> <p>٥- في حالة المخطوطات و الكتب ذات القيمة الخاصة و النادرة أو التي توجد بها قيود على استخدامها الفعلية المستعير توقيع الطلب الخاص بها و يكون مسؤولاً عنها طالما لم يسترد طلبه</p> <p>٦- استلام المستعير للكتاب يجعله مسؤولاً عن سلامته طالما لم يسترد مستند الاستعارة</p> <p>٧- يتلزم الأفراد الذين يستخدمون المكتبة خاضعون للنظام العام للجامعة و على مدير المكتبة أو نائبه حفظ النظام داخل المكتبة و عليه تقديم تقرير عن كافة المخالفات</p> <p>٨- على جميع من لهم حق الاستعارة الخارجية من الكتب التوقيع على تعليمات استخدام المكتبة و تعليمات المكتبة السابقة التي قد تغيرها لجنة المكتبة من وقت لآخر</p> <p>٩- لا يجوز لأى فرد أن يكتب أو يضع علامة على أي مادة خاصة بالمكتبة</p> <p>١٠- غير مسموح بالكلام أو المناقشة أو التصريح واستكمال المحاضرات أو قراءة الصحف وتناول الأطعمة داخل قاعات المكتبة أو مكاتبها</p> <p>١١- غير مسموح بدخول الحقائب و الكتب أو غيرها من المواد المماثلة إلى المكتبة مكرر</p> <p>١٢- التدخين محظوظ بالمكتبة و الهدوء و حسن النظام مطلوب في قاعات الاطلاع للأفراد الذين لهم حق استخدام المكتبة</p>

<p>الذين لهم حق استخدام المكتبة</p> <p>١٣ - حظر استخدام أجهزة التليفون المحمول داخل قاعات المكتبة</p>	<p>١٣ - حظر استخدام أجهزة التليفون المحمول داخل قاعات المكتبة</p>
--	---

مادة (٢٢) بعد	مادة (٢٢) قبل
<p>من لهم حق الاستعارة الخارجية</p> <p>١٣ - السادة أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدین و المعیدین بالکلیة</p> <p>ب- طلاب الكلية و طلاب الدراسات العليا و طلاب المنح على أن تقدم ضامنا من الموظفين الدائمين بالدولة الذين لا تقل رواتبهم الأساسية عن ٥٠٠٠ جنيه سنويا يتعهد بسداد ما يفقد أو يتلف من الكتب التي أغيرت بضمانته للمستعير أو إقراره</p>	<p>من لهم حق الاستعارة الخارجية</p> <p>أ- السادة أعضاء هيئة التدريس والمدرسين المساعدین و المعیدین بالکلية</p> <p>ب- طلاب الكلية و طلاب الدراسات العليا و طلاب المنح على أن تقدم ضامنا من الموظفين الدائمين بالدولة الذين لا تقل رواتبهم الأساسية عن ٥٠٠٠ جنيه سنويا يتعهد بسداد ما يفقد أو يتلف من الكتب التي أغيرت بضمانته للمستعير أو</p>

<p>بالمقىمة التي تقدرها المكتبة من راتبه مباشرة دون الرجوع عليه باي إجراءات أخرى خلاف استعجاله ثلث مرات تضاف على حسابه</p>	<p>إقراره بالقيمة التي تقدرها المكتبة من راتبه مباشرة دون الرجوع عليه باي إجراءات أخرى خلاف استعجاله ثلث مرات تضاف على حسابه</p>
--	--

<p>مادة (٢٣) بعد</p> <p>أعداد الكتب المسموح باستعارتها</p> <p>١- حد أقصى خمسة كتب للسادة أعضاء هيئة التدريس و معاونיהם</p> <p>٢- كتاب واحد لطلاب الكلية و الدراسات العليا و طلاب المنح</p>	<p>مادة (٢٣) قبل</p> <p>الأعداد المسموح بها للاستعارة</p> <p>١- حد أقصى خمسة كتب للسادة أعضاء هيئة التدريس و معاونיהם</p> <p>٢- كتاب واحد لطلاب الكلية و الدراسات العليا و طلاب المنح</p> <p>٣ عدم جواز تجديد استعارة الكتاب المعين لمستعار واحد أكثر من مرة واحدة كل ٦ شهور</p>
<p>مادة (٢٤) بعد</p> <p>لا يجوز الإعارة الخارجية للمخطوطات أو الكتب ذات القيمة الخاصة والخراطن و الرسوم و المؤلفات النادرة أو القيمة و الكتب ذات النسخة الوحيدة .</p> <p>ولا يجوز إعارة الدوريات و الرسائل العلمية الموجودة بالمكتبة</p>	<p>مادة (٢٤) قبل</p> <p>يجوز لوكيل الكلية للدراسات العليا و البحث عند الضرورة أن يسمح للإعارة الخارجية للمخطوطات أو الكتب ذات القيمة الخاصة والخراطن و الرسوم و المؤلفات النادرة أو القيمة و الكتب ذات النسخة الوحيدة لفترات قصيرة لا تزيد عن يوم واحد كل مرة</p>

<p>مادة (٢٥) بعد</p> <p>مدة الاستعارة لأعضاء هيئة التدريس و معاوئهم شهر واحد و مدة الاستعارة للطلاب أسبوعين و يتلزم إعادةه بعد ذلك و إلا خضع لجزاءات الواردة بالمادة (٢٨) & (٢٩)</p>	<p>مادة (٢٥) قبل</p> <p>مدة الاستعارة لأعضاء هيئة التدريس و معاوئهم شهر واحد و مدة الاستعارة للطلاب أسبوعين و يتلزم إعادةه بعد ذلك و إلا خضع لجزاءات الواردة بالمادة (٢٨) & (٢٩)</p>
---	---

<p>مادة (٢٦) بعد</p> <p>تنظم المكتبة عملية حجز الكتب المعاشرة و التي تلقى إقبالاً كبيراً من الطلاب بحيث تuar بحسبية الحجز لمدة محددة تحددها المكتبة</p>	<p>مادة (٢٦) قبل</p> <p>تنظم المكتبة عملية حجز الكتب المعاشرة و التي تلقى إقبالاً كبيراً من الطلاب بحيث تuar بحسبية الحجز لمدة محددة تحددها المكتبة</p>
--	--

<p>مادة (٢٧) بعد</p> <p>في حالة تأخير رد الكتاب المعاشر أو وعاء المعلومات المسموح بعارته يتبع ما يأتي:-</p> <p>للمكتبة الحق في أن تحرم من الاستعارة كل من يتأخر من المستعيرين في رد الكتاب إلى المكتبة إذا قامت من جانبها بطلب الكتاب من المستعيرين و ذلك في حدود شهر من تاريخ رد الكتاب و في حالة تكرار ذلك مرتين لها الحق في إلغاء كارنيه الاستعارة الخاص به لمدة عام</p>	<p>مادة (٢٧) قبل</p> <p>في حالة تأخير رد الكتاب المعاشر أو وعاء المعلومات المسموح بعارته يتبع ما يأتي:-</p> <p>للمكتبة الحق في أن تحرم من الاستعارة كل من يتأخر من المستعيرين في رد الكتاب إلى المكتبة إذا قامت من جانبها بطلب الكتاب من المستعيرين و ذلك في حدود شهر من تاريخ رد الكتاب و في حالة تكرار ذلك مرتين لها الحق في إلغاء كارنيه الاستعارة الخاص به لمدة عام</p>
--	--

مادة (٢٨) بعد	مادة (٢٨) قبل
<ul style="list-style-type: none"> - يلزم المستعير الذي يحدث تلفاً أو فقداً لكتاب برد ذاته أو شراء الكتاب أو دفع أربعة أضعاف قيمته بالسعر الحالي مضافة إليها ٢٥٪ مصاريف إدارية . - يلزم المستعير بتعويض ما تلف أو فقد مما في عهده من الكتب وللمكتبة حق تقدير التالف وقيمتها. 	<ul style="list-style-type: none"> - يلزم المستعير الذي يحدث تلفاً أو فقداً لكتاب برد ذاته أو شراء الكتاب أو دفع أربعة أضعاف قيمته بالسعر الحالي مضافة إليها ٢٥٪ مصاريف إدارية . - يلزم المستعير بتعويض ما تلف أو فقد مما في عهده من الكتب وللمكتبة حق تقدير التالف وقيمتها.


مادة (٢٩) بعد	مادة (٢٩) قبل
<p>بالنسبة للإجراءات المتبعة في حالة عدم رد الكتاب في موعده :-</p> <p>أ- في حالة عدم رد الكتاب في موعده يرسل إخطار لضامن الطالب أو لعضو هيئة التدريس ينذر فيه برد ما لديه من كتب</p> <p>ب- يعاد إنذار المستعير موضحاً بالإذار قيمة الكتاب في حالة خصم منه إذا لم يرد</p> <p>ج- إذا لم يرد الكتاب بعد انقضاء المدة المذكورة أعلاه يرسل خطاب للجهة التابع لها لضامن الطالب أو المستعير</p> <p>(بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس) لخصم ثمن الكتاب المذكور طبقاً لما هو وارد أعلاه</p> <p>د- في حالة خصم ثمن الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المدرس أو المدرس المساعد أو المعيد عن طريق الاستحقاقات بالكلية يتم التبيه على تلك الجهات بتوريد القيمة إلى صندوق الخدمات التعليمية (المكتبة)</p> <p>هـ- إذا قام المستعير برد ما لديه من كتب أو مراجع يجوز أن تتقدم المكتبة بمذكرة في هذا الشأن إلى السيد أ.د/ عميد الكلية للموافقة على مكاتبته الجهة التابع لها المستعير لرفع أو رد قيمة ما خصم منه دون المصروف الإدارية</p> <p>و- في حالة خصم ثمن الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المعيد أو الطالب يقوم أمين المكتبة بالتأشير بما يفيد ذلك في الخانة المقابلة لكتاب بدقتر الكلية و سجل الجرد و شطبه و يذكر طريقة الخصم و بيانات كاملة عن الخصم</p> <p>لـ- في حالة خصم الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المعيد أو الطالب يقوم أمين المكتبة بالتأشير بما يفيد ذلك في الخانة المقابلة لكتاب بدقتر الكلية و سجل الجرد و شطبه و يذكر طريقة الخصم و بيانات كاملة عن الخصم .</p>	<p>بالنسبة للإجراءات المتبعة في حالة عدم رد الكتاب في موعده :-</p> <p>أ- في حالة عدم رد الكتاب في موعده يرسل إخطار لضامن الطالب أو لعضو هيئة التدريس ينذر فيه برد ما لديه من كتب</p> <p>ب- يعاد إنذار المستعير موضحاً بالإذار قيمة الكتاب في حالة خصم منه إذا لم يرد</p> <p>ج- إذا لم يرد الكتاب بعد انقضاء المدة المذكورة أعلاه يرسل خطاب للجهة التابع لها لضامن الطالب أو المستعير</p> <p>(بالنسبة لأعضاء هيئة التدريس) لخصم ثمن الكتاب المذكور طبقاً لما هو وارد أعلاه</p> <p>د- في حالة خصم ثمن الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المدرس أو المدرس المساعد أو المعيد عن طريق الاستحقاقات بالكلية يتم التبيه على تلك الجهات بتوريد القيمة إلى صندوق الخدمات التعليمية (المكتبة)</p> <p>هـ- إذا قام المستعير برد ما لديه من كتب أو مراجع يجوز أن تتقدم المكتبة بمذكرة في هذا الشأن إلى السيد أ.د/ عميد الكلية للموافقة على مكاتبته الجهة التابع لها المستعير لرفع أو رد قيمة ما خصم منه دون المصروف الإدارية</p> <p>و- في حالة خصم ثمن الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المعيد أو الطالب يقوم أمين المكتبة بالتأشير بما يفيد ذلك في الخانة المقابلة لكتاب بدقتر الكلية و سجل الجرد و شطبه و يذكر طريقة الخصم و بيانات كاملة عن الخصم</p> <p>لـ- في حالة خصم الكتاب من عضو هيئة التدريس أو المعيد أو الطالب يقوم أمين المكتبة بالتأشير بما يفيد ذلك في الخانة المقابلة لكتاب بدقتر الكلية و سجل الجرد و شطبه و يذكر طريقة الخصم و بيانات كاملة عن الخصم .</p>

الباب الخامس

تسليم و تسلم و جرد عهدة المكتبة

مادة (٣٠) بعد	مادة (٣٠) قبل
يتم تسليم عهدة المكتبة لأمينها بواسطة لجنة يقوم بتشكيلها عميد الكلية و يوقع صاحب العهدة و اللجنة على ذلك بالتضامن مع العاملين بالمكتبة و يكونوا مسؤولين عن حفظها و صيانتها	يتم تسليم عهدة المكتبة لأمينها بواسطة لجنة يقوم بتشكيلها عميد الكلية و يوقع صاحب العهدة و اللجنة على ذلك بالتضامن مع العاملين بالمكتبة و يكونوا مسؤولين عن حفظها و صيانتها

مادة (٣١) بعد	مادة (٣١) قبل
يتم تجنب المواد المكتبية التي تحتاج لتجليد و يكون بالمكتبة دفتر خاص لعملية التجليد تقييد فيه بيانات هذه الكتب و تاريخ خروج الكتاب و اسم القائم بالتجليد و نفقاته	يتم تجنب المواد المكتبية التي تحتاج لتجليد و يكون بالمكتبة دفتر خاص لعملية التجليد تقييد فيه بيانات هذه الكتب و تاريخ خروج الكتاب و اسم القائم بالتجليد و نفقاته



الباب السادس

أحكام عامة

<p>مادة (٣٢) بعد</p> <p>تتولى لجنة المكتبة بالكلية تحديد المواعيد لفتح و غلق المكتبة خلال العام الدراسي أثناء فترة الجرد السنوي</p>	<p>مادة (٣٢) قبل</p> <p>تتولى لجنة المكتبة بالكلية تحديد المواعيد لفتح و غلق المكتبة خلال العام الدراسي أثناء فترة الجرد السنوي</p>
<p>مادة (٣٣) بعد</p> <p>مكررة مادة ٢٠</p>	<p>مادة (٣٣) قبل</p> <p>على المترددين على المكتبة أن يسجلوا أسمائهم و بياناتهم في السجل الخاص بذلك عند دخول المكتبة و أن يترك عند دخوله متعلقاته الشخصية و ما يحمله من الكتب و الحقائب عند دخول المكتبة</p>
<p>مادة (٣٤) بعد</p> <p>كل من يخالف نظام المكتبة و تعليماتها يعرض نفسه للمساءلة</p>	<p>مادة (٣٤) قبل</p> <p>كل من يخالف نظام المكتبة و تعليماتها يعرض نفسه للمساءلة</p>
<p>مادة (٣٥) بعد</p> <p>في جميع الأحوال يعرض على رئيس لجنة المكتبة أو السيد أ. د/ وكيل الكلية للدراسات العليا و البحث أسماء المتأخرين في رد ما لديهم من كتب سواء بعد انتهاء استعارتها أو الامتناع عن ردها بعد المطالبة بذلك للنظر طبقاً للوائح الجامعة</p>	<p>مادة (٣٥) قبل</p> <p>في جميع الأحوال يعرض على رئيس لجنة المكتبة أو السيد أ. د/ وكيل الكلية للدراسات العليا و البحث أسماء المتأخرين في رد ما لديهم من كتب سواء بعد انتهاء استعارتها أو الامتناع عن ردها بعد المطالبة بذلك للنظر في تحديد ما تراه في شأنهم طبقاً للوائح الجامعة</p>
<p>مادة (٣٦) بعد</p> <p>في جميع الأحوال يتبعن استخدام النماذج و المستندات و السجلات المعتمدة للعمل بالمكتبات</p>	<p>مادة (٣٦) قبل</p> <p>في جميع الأحوال يتبعن استخدام النماذج و المستندات و السجلات المعتمدة للعمل بالمكتبات</p>
<p>مادة (٣٧) بعد</p> <p>يتم تصوير الأبحاث العلمية من الكتب و الدوريات أو المجلات العلمية من مقتنيات المكتبة داخل وحدة التصوير داخل المكتبة على أن تسليم الكتب أو المجلات أو الدوريات العلمية إلى مسؤول التصوير ثم بعد التصوير تسلم إلى مسؤول القاعة لإعادتها في المكان المناسب</p>	<p>مادة (٣٧) قبل</p> <p>يتم تصوير الأبحاث العلمية من الكتب و الدوريات أو المجلات العلمية من مقتنيات المكتبة داخل وحدة التصوير داخل المكتبة على أن تسليم الكتب أو المجلات أو الدوريات العلمية إلى مسؤول التصوير ثم بعد التصوير تسلم إلى مسؤول القاعة لإعادتها في المكان المناسب</p>
<p>مادة (٣٨) بعد</p> <p>يعمل بأحكام هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة</p>	<p>مادة (٣٨) قبل</p> <p>يعمل بأحكام هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من مجلس الجامعة</p>





Mansoura University

Vice President for Graduate Studies


Research and Cultural Affairs

قرار مجلس الجامعة بجلسته رقم (٥٨٥)

بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٢٠

مذكرة

الموافقة **للعرض على السيد أ.د/ رئيس الجامعة**



٢٠٢٢/٤/١٥

- بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٢ وافق مجلس الجامعة على اعتماد اللائحة الداخلية المعدلة لكتبات جامعة المنصورة
- بتاريخ ٢١/١٠/٢٠٢٢ وافق مجلس الجامعة على تعديل بعض المواد من اللائحة الداخلية المعدلة لكتبات جامعة المنصورة
- ونظراً لضرورة إضافة مادة خص المعارض باللائحة وذلك على النحو التالي:
المادة (٣٩) المعارض:
- يجوز للجامعة التعاقد مع ناشرين أو دور نشر على اقامة معارض للكتاب سواء بالكتبة المركزية أو مكتبات الكليات وذلك عن طريق إيجار جزء من مكان المكتبة أو الترخيص بالانتفاع.
- ويكون التعاقد على التأجير أو الترخيص بالانتفاع أو الاستغلال عن طريق احدى طرق التعاقد المقررة قانوناً، إما بطريقة الزيادة العلنية العامة أو المزايدة بالطاريف المغلقة، ويجوز استثناء بقرار مسبب من السلطة المختصة بناء على عرض إدارة التعاقدات اجراء هذا التعاقد بإحدى الطرق الآتية:
 - المزايدة المحدودة
 - المزايدة المحلية
 - الانفاق المباشر
- وفي جميع الاحوال يجب مراعاة قواعد واحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية وسلطات الاختصاص عند التعاقد على اقامة المعارض.
- تودع حصيلة اقامة المعارض في بند المكتبة بصنف دوق البحوث بكل جهة، كما هو موضح بالقواعد المالية المنظمة لكتبات الجامعة.

٢٠٢٢/٤/١٨ تم عرض الموضوع على مجلس الدراسات العليا وقرر "الموافقة" مع العرض على مجلس الجامعة

لذا

نرفع الامر لسيادتكم للتفضل والموافقة على عرض قرار مجلس الدراسات العليا بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٨

على مجلس الجامعة بشأن إضافة المادة (٣٩) للائحة الداخلية لكتبات جامعة المنصورة مصادره مكتب رئيس الجامعة رقم ٥٨٥، التاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩، متابعة

نائب رئيس الجامعة

أ.د/ أشرف طارق حافظ

المحبته

رسالة الجامعة

جامعة المنصورة

مكتب نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا

• بحوث و العلاقات الثقافية

وارد رقم ١٠٢١، بتاريخ ٢٠٢٢/٤/١٩

العنوان: الإذارية العامة لجامعة - شارع العبورية

تلفون وفاكس: ٠٠٢٠٢٠٠٢٠٠٠٠

www.pgsr.mans.edu.eg

Email: muvphe@mans.edu.eg

مقرر مجلس البارحة

١٩ سبتمبر

VPHER-01-FM-01

رؤيه الجامعة

تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة والشراكة المجتمعية الفعالة والتوصيل.

تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير
بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي والإبتكار
وبناء شراكات فاعلة داخلياً وخارجياً طبقاً لمعايير الجودة العالمية.



المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
<p>مادة (40) : - خدمات تصوير المقتنيات الورقية يمكن للمكتبات أن تؤدي خدمة تصوير المستندات من مقتنياتها للمترددين عليها وفقاً لأتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> -1 ... كما هي -2 ... كما هي -3 . تحدد أسعار التصوير كالتالي : <p>أ- الكتب والمراجع والتقارير والنشرات والدوريات</p> <p>الصفحة الواحدة A4 100 قرشا</p> <p>الصفحة الواحدة A3 200 قرشا</p> <p>ب- الرسائل الجامعية *يصور 10% من إجمالي عدد صفحات الرسالة وبعد أقصى 35 صفحة وبما لا يتعارض مع النواحي القانونية لحقوق الملكية ال الفكرية.</p> <p>"قانون حماية الملكية الفكرية"</p> <p>الصفحة الواحدة A4 100 قرشا</p> <p>الصفحة الواحدة A3 200 قرشا</p> <p>4- يفتح سجل خاص بالمكتبة يوضح به أرقام عدد الآلة والمستهلك اليومي من كل صنف من أوراق التصوير والأخبار اللازمة للتشغيل مع مراعاة نسبة الهالك.</p>	<p>مادة (40) : - خدمات تصوير المقتنيات الورقية يمكن للمكتبات أن تؤدي خدمة تصوير المستندات من مقتنياتها للمترددين عليها وفقاً لأتي :</p> <ul style="list-style-type: none"> 1- يخصص مكان التصوير خارج قاعات البحث والاطلاع كلما أمكن ذلك. 2- تكلف إدارة المكتبة أحد العاملين بها للقيام بعملية التصوير والتحصيل. 3- تحدد أسعار التصوير كالتالي : <p>أ- الكتب والمراجع والتقارير والنشرات والدوريات</p> <p>الصفحة الواحدة A4 10 قروش</p> <p>الصفحة الواحدة A3 20 قرشا</p> <p>ب- الرسائل الجامعية *يصور 10% من إجمالي عدد صفحات الرسالة وبعد أقصى 35 صفحة وبما لا يتعارض مع النواحي القانونية لحقوق الملكية ال الفكرية.</p> <p>"قانون حماية الملكية الفكرية"</p> <p>الصفحة الواحدة A4 10 قروش</p> <p>الصفحة الواحدة A3 20 قرشا</p> <p>4- يفتح سجل خاص بالمكتبة يوضح به أرقام عدد الآلة والمستهلك اليومي من كل صنف من أوراق التصوير والأخبار اللازمة للتشغيل مع مراعاة نسبة الهالك.</p>
<p>مادة (41) : - خدمات المكتبة الرقمية</p> <p>أ- تقوم المكتبة الرقمية بإنتاج ونسخ الاسطوانات والتصفح والبحث في شبكة الانترنت وطباعة LASER (أبيض - أسود) وطباعة (الوان) والكتابة والمسح الضوئي... الخ من الخدمات وبما لا يتعارض مع النواحي القانونية لحقوق الملكية الفكرية (قانون حماية الملكية الفكرية)</p>	<p>مادة (41) : - خدمات المكتبة الرقمية</p> <p>أ- تقوم المكتبة الرقمية بإنتاج ونسخ الاسطوانات CD والتصفح والبحث في شبكة الانترنت وطباعة LASER (أبيض - أسود) وطباعة INK. JET (الوان) والكتابة والمسح الضوئي ... الخ من الخدمات وبما لا يتعارض مع النواحي</p>

[1]

د/أ/در. رزق

رؤية الجامعة تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة
من خلال التعلم المستدام الشراكة المجتمعية الفعالة والتدوين.

رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وبدورٍ مميزة تخدم المجتمع من
خلال توفير بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي
والابتكار وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية.



VPHER-01 - FM-01

المنصورة: الإذارة العامة للجامعة - شارع الجھومسورة

تليفون وفاكس: 0502200700

www.pgcr.mans.edu.eg

muvphe@mans.edu.eg





المادة بعد التعديل				المادة قبل التعديل															
بـ. تكون اسعار الطباعة والخدمات كالاتي: -				القانونية لحقوق الملكية الفكرية (قانون حماية الملكية الفكرية)															
1. الطباعة				بـ. تكون اسعار التصوير والخدمات كالاتي: -															
<table border="1"> <thead> <tr> <th>صور</th> <th>نصوص وصور</th> <th>نصوص</th> <th>A4</th> </tr> </thead> <tbody> <tr> <td>٣ ثلاث جيئهات</td> <td>٢ اثنان جيءه</td> <td>١ جيءه</td> <td>أبيض وأسود</td> </tr> <tr> <td>١٠ عشر جيئهات</td> <td>٥ خمس جيئهات</td> <td>٣ ثلاث جيئهات</td> <td>ألوان</td> </tr> </tbody> </table>				صور	نصوص وصور	نصوص	A4	٣ ثلاث جيئهات	٢ اثنان جيءه	١ جيءه	أبيض وأسود	١٠ عشر جيئهات	٥ خمس جيئهات	٣ ثلاث جيئهات	ألوان	1- طباعة LASER (ابيض وأسود) 50 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (نصوص) 75 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (نصوص+صور + رسومات) 150 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (صور أو رسومات)			
صور	نصوص وصور	نصوص	A4																
٣ ثلاث جيئهات	٢ اثنان جيءه	١ جيءه	أبيض وأسود																
١٠ عشر جيئهات	٥ خمس جيئهات	٣ ثلاث جيئهات	ألوان																
2. مسح ضوئي: - - الصفحة الوحدة A4 جنيهًا واحد - الكتب والمجلات ٢٠ (عشرون جنيهًا) لكل ١٠٠ ورقة				2- طباعة INK. JET (الوان) 100 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (نصوص) 150 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (نصوص+صور + رسومات) 200 الصفحة الواحدة قياس A4 قرشاً (نصوص+صور + رسومات)															
3. استخدام الحاسب الى - الساعة الوحدة ١٠ (عشر جنيهات) 4. نسخ ملفات: - - تحميل على CD ١٠ (عشر جنيهات) - تحميل على DVD ٢٠ (عشرون جنيهها)				3- مسح ضوئي: - 50 A4 الصفحة الواحدة قرشاً بالإضافة الي اسعار الطباعة الموضحة بعلية															
5. خدمات PDF: - تحويل وتجميع ملفات PDF إلى DOC ١٠ (عشر جنيهات) 6. الاطلاع عن بعد (المكتبة المركزية الرقمية) - الاطلاع فقط على الرسالة ٢٠ (عشرون جنيهها للرسالة).				4- انترنت: قواعد بيانات خاصة بالجامعة أو (تصفح. بحث) - تصفح قواعد بيانات خاصة بالجامعة 100 قرشاً / لساعة															
7. معامل تأثير بحث مرافق لرسالة جامعية - بحث مرافق برسالة ٢٠ (عشرون جنيهها)				- تصفح قواعد بيانات خاصة بالجامعة 500 قرشاً / ١٠ ساعة (صالحة للاستخدام خلال أسبوعين) - تصفح قواعد بيانات خاصة بالجامعة 1200 قرشاً / ٢٠ ساعة (صالحة للاستخدام خلال شهر)															

٤٩١/١


مسح ضوئي

رؤية الجامعة تحقيق التمييز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة الشراكة المجتمعية الفاعلة والتذوبيل.

رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وبحوث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي ولابتكار وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية.

VPHER-01 - FM-01

المتصورة: الإدارة العامة للجامعة - شعار المتصورة

تليفون وفاكس: 0502200700
www.pgsr.mans.edu.eg
muvph@mans.edu.eg

١٩



المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
<p>8. المعرض الدائم للكتاب والأنشطة بالمكتبة المركزية</p> <p>- قيمة الأسبوع الواحد 4000 (اربعة الاف جنيهها)</p> <p>9. استخدام قاعة التدوات</p> <p>- قيمة اليوم الواحد 1000 (الف جنيه)</p> <p>10. (الخدمات المرجعية) المساعدة في التسجيل</p> <p>- التسجيل بدلا من الباحث في نماذج الحصول على الخدمة 10 (عشر جنيهات)</p> <p>مادة 42 : الاشتراكات</p> <p>1- رسم دخول المكتبة (يومي) لغير المشتركين</p> <p>- رسم دخول المكتبة المركزية 5 جنيه (خمس جنيهات/لليوم)</p> <p>2- اشتراكات المكتبة:</p> <p>أ- طلاب جامعة المنصورة</p> <p>- يتم تحصيل اشتراك المكتبة بقيمة 40 جنيه ضمن الرسوم الدراسية لطلاب الجامعة بمرحلتيها، وتخصص بموجب 20 جنيه لمكتبة الكلية، و 20 جنيه للمكتبة المركزية وتودع الحصيلة بصندوق البحث بكل جهة.</p> <p>ب- طلاب من خارج جامعة المنصورة:</p> <p>- تحدد قيمة الاشتراك وقيمتها وفقاً للجدول التالي (القيمة بالجنيه المصري):</p>	<p>- تصفح قواعد بيانات خاصة بالجامعة 200 قرشاً / للموضوع</p> <p>5- انترنت:</p> <ul style="list-style-type: none"> - استخدام شبكة عالمية / (تحميل - طباعة) - طباعة ليزر 50 قرشاً / للصفحة - تحميل على قرص ملزرك 500 قرشاً / للقرص الملزرك CD <p>مادة 42 :</p> <p>1- رسوم زيارة المكتبة (لغير المقيدين بجامعة المنصورة)</p> <p>2- لليوم 200 قرشاً</p> <p>3- للشهر 1000 قرشاً</p> <p>4- لنصف سنة 40 جنيهاً</p> <p>5- للسنة 75 جنيهاً</p>


[3]

د/أحمد زكريا

VPHER-01 - FM-01


رؤية الجامعة تحقيق التميز والريادة محلياً وعالمياً في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة الشراكة المجتمعية الفاعلة والتداول.

رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وبحثية ذاتية للتعليم المستمر والباحث العلمي وإلتحاق وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية خاصة لمعايير الجودة العالمية.



المنصورة: الإدارة العامة للجامعة - شارع الجمصورية

تليفون وفاكس: 0502200700
www.pgsr.mans.edu.eg
muvphe@mans.edu.eg





المادة بعد التعديل				المادة قبل التعديل
الجامعات العربية	الجامعات الخاصة	الجامعات الحكومية	الخدمة	
٢٠٠ مائة	١٠٠ مائة	٥٠ خمسون	شهر واحد	
٣٠٠ ثلاثة مائة	٢٠٠ مائة	١٠٠ مائة	٣ شهور	
٥٠٠ خمس مائة	٣٠٠ ثلاثة مائة	٢٠٠ مائة	٦ شهور	
٧٥٠ سبعمائة وخمسون	٥٠٠ خمس مائة	٣٠٠ ثلاثة مائة	عام دراسي	

يشمل الاشتراك: البحث والاطلاع على جميع مقتنيات المكتبة من كتب ودوريات ورسائل (الورقية والإلكترونية) والذي يتم حسابه وفقاً للائحة المكتبات الجامعية المقررة

يضاف ١٠ (عشر جنيهات) ثمن بطاقة العضوية

- الدورات التي تقدمها المكتبة المركزية:

- ... كما هي
- بالإضافة للدورات التالية:

الدورة
استخدام برنامج Microsoft Word في كتابة البحث العلمي
استخدام برنامج Zotero في ادارة البرامج وصياغة الاستشهادات
استخدام برنامج Endnote في ادارة المراجع وصياغة الاستشهادات
البحث عن المراجع باستخدام Google Scholar
وينك المعرفة المصرى
معاملات تأثير المجلات والباحثين والمقالات

- توزيع المبالغ المحصلة من المكتبة المركزية... "كما هي".

- الدورات التي تقدمها مكتبة النور:

- دورة تعليم القراءة والكتابة بطريقة برييل (مبصرین)
- دورة تعليم كيفية التعامل مع الكفيف (مبصرین)
- دورة تعليم الحاسب الالي (كيف)
- دورة صيانة الحاسب الالي (كيف)
- أي دورات أخرى تستحدث (مبصرین - كيف)

- توزع المبالغ المحصلة من مكتبة النور الدورات ٤٠% للمدربين ٣٠% لتنمية خدمات مكتبة النور والمكتبة المركزية

- توزع المبالغ المحصلة نظير الخدمات التي تقدمها المكتبة في بند خاص للصرف منه على احتياجات

٤١/٨٩٤

رؤية الجامعة تحقيق التميز والريادة محلية وعالمية في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة الشراكة المجتمعية الفعالة والتداول.

رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وبدوروث مميزة تخدم المجتمع من خلال توفير بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي ولابتكار وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية طبقاً لمعايير الجودة العالمية.



VPHER-01 - FM-01

المصورة: الادارة العامة للجامعة - شارع الجمسيون

تليفون وفاكسين: ٥٥٢٢٠٠٧٠٠

www.pgsr.mans.edu.eg

muvphe@mans.edu.eg





المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
<p>- تودع المبالغ المحصلة نظير الخدمات التي تقدمها المكتبة في بند خاص باسم المكتبة ضمن حساب صندوق البحث بالإدارة العامة أو بكل كلية.</p> <p>- تمنح مكافأة شهرية للعاملين بالمكتبة مكافأة بمقدار ٣٠٪ من إجمالي الإيراد ويتم الصرف من إيراد الحساب على أوجه الصرف المختلفة بموافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث.</p> <p>- في حالة عدم كفاية الموارد المالية المخصصة في الموازنة للإدارة العامة للمكتبات يجوز الصرف من هذه المبالغ على أعمال الشراء والصيانة والاجهزه وصرف مكافأة للعمالة اليومية الموسمية بعد موافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحث.</p>	<p>- المكتبة وصيانتها ضمن حساب صندوق الخدمات التعليمية بالإدارة العامة أو بكل كلية.</p> <p>- تمنح مكافأة للعاملين القائمين بهذه الاعمال مكافآت بمقدار ٣٠٪ من إجمالي الإيراد من قيمة هذه الاعمال ويتم الصرف من إيراد الحساب على أوجه الصرف المختلفة بموافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.</p> <p>- في حالة عدم كفاية الموارد المالية المخصصة في الموازنة للإدارة العامة للمكتبات يجوز الصرف من هذه المبالغ على أعمال الشراء والصيانة والاجهزه وصرف مكافأة للعمالة اليومية الموسمية بعد موافقة أ.د/ نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.</p>

٥

٢٤/١٢/٢٢

القرار : الموافقة على جلب باحث (رقم ٢)

٢-٢٢ ١١/٢٢

VPHER-01 - FM-01

رؤية الجامعة تحقيق التميز والريادة محلية وعالمية في بناء مجتمع المعرفة من خلال التنمية المستدامة الشراكة المجتمعية الفعالة والتدوير.

رسالة الجامعة تقديم برامج تعليمية وذو معايير تخدم المجتمع من خلال توفير بيئة تكنولوجية داعمة للتعليم المستمر والبحث العلمي ولابتكار وبناء شراكات فاعلة داخلية وخارجية لمعايير الجودة العالمية.

مجلس الدراسات العليا

بتاريخ ٢٢/١١/٢٢

المنصورة - الإدارية العامة للجامعة - شارع الجمصورية

تليفون وفاكس: ٥٥٠٢٢٠٠٧٥٠
www.pgsr.mans.edu.eg
muvphe@mans.edu.eg

